

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
بالقانون رقم ١٣٤ لسنة ١٩٨١

بفتح اعتقاد إضافي بالباب الثاني من موازنة وزارة الدفاع للسنة المالية ١٩٨١/٨٠ م

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن موازنة العامة للدولة المعدل بالقانون رقم ١١
لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات
لها قوة القانون :

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٨١ باستمرار العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢
بتفويف رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون :

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٨٠ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٨١/٨٠ :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٦ لسنة ١٩٨١ :

قرر القانون الآتي :

(المادة الأولى)

بفتح اعتقاد إضافي يبلغ ١٢,٧٤٠,٠٠٠ جنيه (الذى عشر مليوناً وسبعمائة
وأربعين ألف جنيه) بالباب الثاني من موازنة الجهاز الإداري بالقسم ١٢-١ - وزارة الدفاع
فرع ١ - القوات المسلحة للسنة المالية ١٩٨١/٨٠ .
(المادة الثانية)

تعديل موازنة الخزانة العامة بقيمة الاعتماد الإضافي المشار إليه في المادة الأولى .
(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ، وعلى نائب
رئيس مجلس الوزراء ، للشئون الاقتصادية والمالية ووزير الدفاع والإنتاج الحربي تنفيذه
كل فيما يخصه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٤٠١ هـ

(الموافق ٢٥ يوليه سنة ١٩٨١ م) .

حسني مبارك